

هل تبرأ الذمة بإعطاء أموال الزكاة للجمعيات الخيرية

خالد المصلح

عند ذكر زكاة يخرجها هل تبرأ الذمة بمجرد ما يسلّمها إلى الجمعيات الخيرية؟ اصل ان يخرج الانسان زكاته بنفسه ويطلب فيها من ذكر الله عز وجل في قول انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله علیم حکیم هذا هو الاصل - 00:00:00

لكن قد وهو يت Hwyri ايضا الاشد حاجة والاعظم نفعا. اذا كان له قربات آآ من يتتصف الفقر والمسكنة او الغرم والدين آآ يكون في اعطائهم يجمع بين آآ الصدقة والصلة لكن ان كان يقول ما اعرف ولا احسن ولا آآ استطيع التوصل الى المستحقين - 00:00:20
ذلك جوزان يوكل من يقوم مقامه في ذلك. الوکالة ينبغي ان يت Hwyri فيها من نتق بعلمه ودينه. ومن ذلك الجمعيات المرخصة اه في اه البلاد فان الجمعيات المرخصة التي ايه - 00:00:50

تقوم بجمع الزكاة يعني هناك جمعيات ما تأخذ الزكاة تأخذ اوقاف مثلا او وصايا او تأخذ مثلا صدقات فينبغي التتحقق من ان الجهة التي تبذل الزكاة اليها من هذه الجمعيات تتقبل الزكاة وان تضعها في حساب الزكاة لاجل الا تصرف في غير مصرف الزكاة لان بعض الناس يعطي - 00:01:11

ويعطي الجهة القائمة بتحصيل الزكاة دون آآ اخبارها بانها زكاة فتتعامل معه على انه اما صدقة من الصدقات او هبة من الهدبات او نحو ذلك. فالابد من ت Hwyri آآ مواطن الزكاة. آآ ثمة تطبيق - 00:01:31
اه اه تشرف عليه مصلحة الزكاة والدخل. المقصود ان اه الاصل ان يباشر الانسان اخراج زكاته بنفسه وهو اعظم ومؤجرا. ان كان لا يحسن او زكاته قد تكون لا تستوعب من يعرفهم. في هذه الحال له ان يوكل غيره وليت Hwyri في ذلك - 00:01:51
الجهات المرخصة الموثوقة - 00:02:11